

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[473] مقاتل بن الربيع بن محمد، عن جابر، عن أبي جعفر ع قال: ما من عبد يغدو في طلب العلم ويروح، إلا خاض الرحمة خوضاً. [658] 18 - وعنه، عن محمد البرقي، عن سليمان الجعفري، عن رجل، عن أبي عبد الله ع قال: العالم والمتعلم في الاجر سواء. اقول: التسوية في استحقاق أصل الثواب، لا في مقدار له لما مر. وتقدم ما يدل على ذلك ويأتى ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة متواترة. (1) باب 4 - انه لا يجوز تعليم شئ من الباطل إلا مع بيان بطلانه والامن من دخول الشك والشبهة (وعدم النهي. - كذا) وكذا تعلمه [659] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أحمد بن محمد البرقي،

_____ البحار، 1 / 174، الباب 1، باب العلم وآدابه
وانواعه واحكامه، الحديث 37. في بصائر الدرجات: مقاتل بن مقاتل، عن الربيع، سنده في البحار كما في المتن لا كالمصدر. 18 - بصائر الدرجات، 5 / 15، الباب 2، باب ثواب العالم والمتعلم. رواه البحار، 1 / 174، الباب 1، باب العلم وآدابه وأنواعه واحكامه، الحديث 38. (1) راجع الباب 6 و 7 و 13 و 20 و 32 و 37 و 38 و 53. الباب 4 فيه حديثان (5) من التعليم ومن التعلم كعلم السحر والشعبذة والموسيقى ومن التعليم والتعلم لكليهما نهى بخصوصه كعلم النجوم وغيره، سمع منه (م). في نسختين في عنوان الباب: " والشبهة وعدم النهي وكذا تعلمه "، وما هنا اثبتناه من الفهرست. وفي نسخة (م) ما يحتمل كونه " وعلم النهي " وكيف كان، فلم أفهم معناه، ويحتمل أن يريد عدم النهي الخاص بقرينة التعليق السابق. 1 - الكافي، 1 / 35، كتاب فضل العلم، باب ثواب العالم، الحديث 4. الوافي، 1 / 158، أبواب العقل، الباب 7، ثواب العلم، الحديث 4. في الوسائل، 16 / 173، كتاب الامر والنهي، الباب 16، باب استحباب اقامة السنن الحسنة، الحديث 2.